

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٥ لسنة ١٩٨٦

بتخصيص الأراضي اللازمة لإنشاء مدينة النوبارية الجديدة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير والمعدل
بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١ لسنة ١٩٨٠ في شأن هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ١٨/٣/١٩٨٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نخصص لإنشاء مدينة جديدة تسمى "مدينة النوبارية الجديدة" الأراضي المملوكة للدولة
والواقعة غرب طريق القاهرة / الاسكندرية الصحراوى في المسافة بين الكيلو ٧٨,٥
والكيلو ٨١ من الاسكندرية وبعمق ٢,٥ كيلو متر وفقاً للحدود أ ، ب ، ج ، د الموصحة
على الخريطة المرفقة والمحددة بالإحداثيات الآتية :

| النقطة | خط العرض | خط الطول |
|--------|--------------------|-------------------|
| (أ) | ٢٥° ٣٩' ٢٠" شمالاً | ٣٠° ٠٥' ٠٠" شرقاً |
| (ب) | ٢٥° ٣٨' ٣٠" | ٣٠° ٠٣' ٥٥" |
| (ج) | ٢٥° ٣٩' ٣٠" | ٣٠° ٠٢' ٤٠" |
| (د) | ٢٥° ٤٠' ٣٠" | ٣٠° ٠٣' ٥٥" |

كما تخصص الأراضى الواقعة حول المدينة بعرض ١ كم من جميع الجهات لتكون حرما لها وتعتبر هذه المدينة مجتمعا عمرانيا حضاريا جديدا في تطبيق أحكام القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يتم تعمير المدينة الجديدة المنصوص عليها في المادة السابقة تحت إشراف هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وبالتسقيق مع مختلف الأجهزة وذلك في إطار التخطيط المقرر لها ووفقا لأولويات تنفيذ المشروعات الداخلة فيها .

(المادة الثالثة)

على الوزراء كل فيما يخصه إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ رجب سنة ١٤٠٦ (٧ أبريل سنة ١٩٨٦)

د. على لطفى